



الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

النفثيش المركزي

المقتشية العامة التربوية

عدد: ١٧٨/د

التاريخ: ١١/١٠/٢٠٢٣

الموضوع: تركيب ساعات ضبط دوام الكترونية في المدارس والجامعات الرسمية،

المرجع: - مرسوم مجلس الوزراء رقم 11227 تاريخ 2023/4/18،

- تعميم وزير التربية والتعليم العالي رقم 11/م/2019 تاريخ

2019/2/19 (حول تركيب ساعات ضبط دوام إلكترونية)؛

وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
ورد في: ٢٩ أيار ٢٠٢٣
الرقم: ١٩٧/٢٠٢٣

استنادا إلى الموضوع والمرجع المشار إليهما أعلاه،

وبما أن المادة الرابعة من المرسوم الصادر عن مجلس الوزراء تحت الرقم 11227 تاريخ 2023/4/18، أكدت على اعتماد الة بصم الإلكترونية والجداول الصادرة عنها، في تحديد أيام الحضور والمستحقات من التعويض المؤقت وتعويض النقل الشهري، وطلبت من الجهات المسؤولة بالمرسوم والتي لا يوجد لديها الة بصم إلكترونية وجوب تأمينها بالسرعة القصوى؛

وبما أن وزارة التربية والتعليم العالي كانت قد أصدرت التعميم رقم 11/م/2019 تاريخ 2019/2/19 المستند على قرار هيئة النفثيش المركزي رقم 2018/27 الذي يوجب العمل على اعتماد ساعات ضبط دوام الكترونية في الدانويات والمدارس الرسمية للتسكن من ضبط دوام أفراد الهيئة التعليمية؛

وحرصا على المصلحة العامة ومنعا من حصول المخالفات المتعلقة بالدوام الرسمي؛

لذلك،

ترى المفتشية العامة التربوية ضرورة الإيعاز إلى المسؤولين عن الثانويات والمدارس الرسمية بإعادة العمل بألة البصم الالكترونية، لتحديد توقيت الحضور والمغادرة إلى مركز العمل، وذلك تحت طائلة اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المتقاعسين.

المفتش العام التربوي

فاتن جمعة

سخة تبلغ الى:

- رئيس التفتيش المركزي

- القلم/المحفوظات



